رابط المادة على منصة باحث

الفيوضات الرمضانية من الفتاوى الفقهية

حساب الزكاة لمن لديه نصاب وسبائك ذهبية وحلي للزوجة/الجمعــة)51-3-4202م(/ ٥ رمضـــان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

سؤال عن خصوص الزكاة. لدي شقة بغرض السكن اقساط خاصة بها مستمرة لمدة سبع سنوات عندي مبلغ من المال بلغ النصاب عندي خمسة وعشرون جراما سبائل ذهب لدى زوجتي جرام من ذهب اساور وحلي بغرض انها تلبسه الزينة - 00:00:01

كيف اقوم بحساب الزكاة وعلى اي قيمة وكيف يتم حساب الاموال؟ حيث ان بعضها لم يحل عليه الحول والبعض الاخر حال عليه الحول الجواب عن هذا ان ايسر طريقة لحساب زكاة اصحاب الدخول المتجددة - 00:00:24

الرواتب واجور المهن الحرة ان ينظروا الى ما عندهم من مال في نهاية العام ويزكوه اذا بلغ نصابا ويكون ما اخرجوه اما زكاة عن مال قد مضى عليه الحول او زكاة عن مال - 00:00:46

عج زكاته قبل حوله وتعجيل الزكاة قبل ميقات وجوبها مشروع ما عندك من ذهب سبايك تضيفه الى ما عندك من مال. لا تعامله كمال مستقل. وهذا لم يبلغ النصاب. له هذا - 00:01:05

يضاف الى ما عندك من من اموال اخرى لان المال والذهب جنس واحد في نهاية المطاف وهذا ذهب سبائك. وليس ذهب حلي كما ذكرت فطخوا زكاته معه لانه من جنس المال - 00:01:24

في زكاة الحلي بالنسبة للنساء خلاف فقهي والجمهور على عدم وجوب الزكاة فيها وخالف الاحلاف فقالوا بوجوب الزكاة في الحلي وتابعهم على ذلك كثير من المحققين والاحتياط اخراجها اذا بلغت النصاب - 00:01:42

والنصاب يساوي خمسة وثمانين جراما من الذهب الخالص بناء على ذلك القدر المذكور الذي تملكه زوجتك لم يبلغ النصاب فلا زكاة فيه بقيت نقطة بالنسبة للديون الديون طويلة المدى الديون العقارية - 00:02:03

لا يستقطع بها من وعاء الزكاة الا القسط الحال فقط. بارك الله فيك واخلف الله عليك - 00:02:25